

وزارة النقل

قرار رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٠٤

الصادر فى ٢٠٠٤/٦/٥

وزير النقل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ فى شأن الطرق العامة ؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٥٩ لسنة ١٩٧٦ بإنشاء الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى وتعديلاته ؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ١٩٩٨ فى شأن اعتبار الطريق الدائرى حول القاهرة الكبرى من المرافق ذات الطبيعة الخاصة ، ويخضع لإشراف الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى ؛

وعلى قرار وزير النقل رقم ٢٦٣ لسنة ١٩٨٨ المتضمن فرض قيود على الأراضى الواقعة على جانبى الطريق الدائرى ؛

وعلى قرار وزير النقل رقم ٤١١ لسنة ٢٠٠٣ المتضمن إلغاء القرار السابق ؛

وعلى قرار وزير النقل رقم ٤١٢ لسنة ٢٠٠٣ باعتبار الطريق الدائرى حول القاهرة الكبرى من الطرق السريعة ؛

قـــســـر

(المادة الاولى)

يلغى قرار وزير النقل رقم ٤١٢ الصادر فى ٢٠٠٣/٩/١ باعتبار الطريق الدائرى حول القاهرة الكبرى من الطرق السريعة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير النقل

مهندس / حمدي الشايب